

بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (٥١/١٤/٢٠١٢) لعام ٢٠١٢ م

بشأن انتخابات مجالس الهيئات المحلية

بتناء على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً

وتنصيب وزير الحكم المحلي

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٣م وتعديلاته؛

وعلى قانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٥م وتعديلاته؛

وعلى قانون الهيئات المحلية رقم (١) لسنة ١٩٩٧م وتعديلاته؛

وعلى القرار بقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٧م بشأن الانتخابات العامة؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٨/٣/٢٠٠٩) م.و.س.ف) لعام ٢٠٠٩م؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٣/٨٢/٠١) م.و.س.ف) لعام ٢٠١١م؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بمدينة رام الله بتاريخ (١٠/٧/٢٠١٢) ما يلي:

المادة الأولى

أولاً: إجراء انتخابات مجالس الهيئات المحلية في كافة أنحاء الوطن وتحديد يوم السبت الموافق ٢٠١٢/١٠/٢٠ يوماً للاقتراع.

ثانياً: تكليف لجنة الانتخابات المركزية البدء في اتخاذ الترتيبات اللازمة لإجراء انتخابات مجالس الهيئات المحلية في الموعد المحدد، وموافقة مجلس الوزراء بأية عقبات تواجهها.

ثالثاً: تكليف وزير الحكم المحلي بمتابعة إجراء الانتخابات مع لجنة الانتخابات المركزية تباهة عن مجلس الوزراء.

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ ١٠/٧/٢٠١٢م.

الظرين من شعبان لعام ١٤٣٣هـ

سلام فياض

رئيس الوزراء